

مادة ٢ - تختص هذه اللجنة بدراسة المسائل التنفيذية والاتفاق عليها، على أن ترفع اللجنة ما تختده من قرارات بشأن هذه المسائل إلى رئيس الجمهورية.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بآستانة الجمهورية في ١١ رمضان سنة ١٣٧٧ (٣١ مارس سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - تشكل في الإقليم المصري لجنة للشئون التشريعية من السادة :

وزير العدل للإقليم المصري ، رئيساً

وزير الصناعة

وزير الزراعة للإقليم المصري

وزير الإرشاد القومي

وزير الاقتصاد والتجارة للإقليم المصري

وزير الشئون البلدية والقروية للإقليم المصري

مادة ٢ - تختص هذه اللجنة بدراسة جميع المسائل التي تعرض على مجلس الأمة بما في ذلك القرارات المالية على أن ترفع اللجنة ما تختده من قرارات بشأن هذه المسائل إلى رئيس الجمهورية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بآستانة الجمهورية في ١١ رمضان سنة ١٣٧٧ (٣١ مارس سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر

مادة ١ - تشكل في الإقليم المصري لجنة وزارة الشئون التنفيذية من السادة :

وزير الداخلية ، رئيساً

وزير التربية والتعليم

وزير التموين للإقليم المصري

وزير المواصلات للإقليم المصري

وزير الصحة للإقليم المصري

وزير الأوقاف

وزير الأشغال للإقليم المصري

مادة ٢ - تختص هذه اللجنة بدراسة المسائل التنفيذية والاتفاق عليها ، على أن ترفع اللجنة ما تختده من قرارات بشأن هذه المسائل إلى رئيس الجمهورية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بآستانة الجمهورية في ١١ رمضان سنة ١٣٧٧ (٣١ مارس سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بانشاء لجنة وزارة الشئون التنفيذية في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤ من الدستور المؤقت ،

قرار :

مادة ١ - تشكل في الإقليم السوري لجنة وزارة الشئون التنفيذية من السادة :

نائب رئيس الجمهورية السيد/ أكرم الحوراني

وزير الخزانة في الإقليم السوري

وزير الداخلية في الإقليم السوري

وزير الشئون الاجتماعية في الإقليم السوري

وزير المواصلات في الإقليم السوري